

صيغة دعوى أجر مسكن للمحضون في السعودية

نموذج قابل للتعبئة - مع بند اختياري لأجرة الحضانة عند تحقق شرطها النظامي

تنبيه: هذا النموذج ليس نموذجاً رسمياً صادراً عن وزارة العدل، ويجب تكييفه بحسب وقائع الدعوى والمستندات المتاحة.

قبل استخدام النموذج

- السكن من عناصر النفقة في نظام الأحوال الشخصية، ويُراعى في تقدير النفقة حال المنفق عليه وسعة المنفق.
- لا تكون المطالبة بأجرة السكن قائمة إذا هياً من وجبت عليه النفقة سكناً مناسباً للمحضون، كما تنظم اللائحة حالات السكن المملوك أو المخصص والسكن تبعاً للغير.
- أجرة الحضانة ليست حقاً تلقائياً لكل حاضن؛ وإنما تستحق في الحالة التي نصت عليها المادة (36) من لائحة نظام الأحوال الشخصية.

أولاً: بيانات أطراف الدعوى

- اسم المدعي/المدعية: _____
- رقم الهوية: _____
- العنوان ووسيلة التواصل: _____
- الصفة: حاضن/حاضنة للمحضون أو المحضونين: _____
- اسم المدعى عليه: _____
- رقم الهوية - إن توفر: _____
- صلة المدعى عليه بالمحضون/المحضونين: _____

ثانياً: موضوع الدعوى

طلب الحكم بنفقة سكن مناسبة للمحضون/المحضونين، وفق أحكام نظام الأحوال الشخصية والوقائع والمستندات المقدمة في الدعوى.

ثالثاً: وقائع الدعوى

المملكة العربية السعودية

أتقدم بهذه الدعوى بصفتي حاضن/حاضنة للمحضون/المحضونين: ووالدهم/من تجب عليه نفقتهم هو المدعى عليه المذكور أعلاه. ويقيم المحضون/المحضونون حالياً في ولم يهيئ المدعى عليه لهم سكناً مناسباً، وتتمثل حالة السكن الحالية والحاجة إلى النفقة في الآتي:

رابعاً: أسانيد الطلب

- تنص المادة (45) من نظام الأحوال الشخصية على أن النفقة تشمل السكن والحاجيات الأساسية بحسب العرف والأحكام النظامية ذات الصلة.
- تقضي المادة (46) بمراعاة حال المنفق عليه وسعة المنفق عند تقدير النفقة.
- تنظم المادتان (19) و(20) من لائحة نظام الأحوال الشخصية حالات استحقاق نفقة السكن وأجرة السكن للمحضون.
- تقرر المادة (38) من اللائحة إمكان التقدم إلكترونياً بطلب نفقة الأولاد، ويسري الحكم كذلك على الطلب قبل حصول الفرق.

خامساً: الطلبات

1. الحكم بنفقة سكن مناسبة للمحضون/المحضونين وفق ما تقدره المحكمة في ضوء أحوالهم وسعة من تجب عليه النفقة.
2. اعتبار الوقائع والمستندات المرفقة مؤيدةً لحاجة المحضون/المحضونين إلى السكن محل الطلب.
3. إثبات ما تراه المحكمة من طلبات مرتبطة بالنفقة وفق أحكام النظام واللائحة.

سادساً: المرفقات بحسب الحالة

- ما يثبت صفة الحاضن أو البيانات المتعلقة بالحضانة.

المملكة العربية السعودية

- ما يثبت صلة المحضون/المحضونين بالمدعى عليه.
- المستندات المتعلقة بحالة السكن الحالية.
- عقد الإيجار أو ما يؤيد تكلفة السكن عند وجوده.
- الأحكام أو الاتفاقات السابقة المتعلقة بالنفقة - إن وجدت.
- أي مستند آخر يؤيد الوقائع محل الطلب.

بند اختياري: طلب أجره الحضانة عند تحقق شرطها النظامي

لا يُضاف هذا البند لمجرد ثبوت الحضانة للأم أو الجدة. تنص المادة (36) من لائحة نظام الأحوال الشخصية على أن الحاضن لا يستحق أجره على الحضانة إلا إذا اختارته المحكمة وفق المادة (132) من النظام.

إذا انطبقت هذه الحالة على مقدم الطلب، يمكن إضافة العبارة الآتية إلى قسم الطلبات:

«وبما أنني الحاضن الذي اختارته المحكمة وفق المادة (132) من نظام الأحوال الشخصية، ألتمس الحكم بأجرة الحضانة وفق المادة (36) من لائحة نظام الأحوال الشخصية، وبالقدر الذي تقررره المحكمة.»

بيانات إضافية قبل تقديم الطلب

- رقم وثيقة/حكم الحضانة - إن وجد: _____
- رقم حكم أو قرار النفقة السابق - إن وجد: _____
- قيمة الإيجار الحالية - إن وجدت: _____
- هل وفر المدعى عليه سكناً للمحضون؟ نعم / لا: _____
- بيان مختصر عن المسكن المعروض ومدى مناسبته - إن وجد: _____

المراجع الرسمية

[نظام الأحوال الشخصية - حريدة أم القرى](#)

[لائحة نظام الأحوال الشخصية - حريدة أم القرى](#)

[صحيفة دعوى - بوابة ناجز، وزارة العدل](#)